

وسائل الشيعة

- [517] (16957) 5 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن حماد عن الحلبي، وابن سنان، عن ابن مسكان، عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المحرم يركب في القبة ؟ فقال: ما يعجبني ذلك إلا أن يكون مريضاً. (16958) 6 - وعنه، عن النخعي، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن الرجل المحرم كان إذا أصابته الشمس شق عليه وصدع فيستتر منها، فقال: هو اعلم بنفسه إذا علم أنه لا يستطيع أن تصيبه الشمس فليستطل منها. (16959) 7 - وعنه، عن ابن جيلة، عن إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألت عن المحرم يظل عليه وهو محرم ؟ قال: لا إلا مريض أو من به علة، والذي لا يطيق الشمس (1) (16960) 8 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن أحمد، عن موسى بن عمر، عن محمد بن منصور، عنه قال: سألت عن الظلال للمحرم، فقال: لا يظل إلا من علة أو مرض. ورواه الكليني، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن أحمد بن أشيم، عن موسى بن عمر، عن محمد بن منصور، عن أبي الحسن (عليه السلام) مثله (1). (16961) 9 - وعنه، عن علي بن الحكم، عن إسماعيل بن عبد الخالق = (مجمع البحرين - كنس - 4: 100). 5 - التهذيب 5: 309 / 1058، والاستبصار 2: 185 / 619. 6 - التهذيب 5: 309 / 1059، والاستبصار 2: 186 / 620. 7 - التهذيب 5: 309 / 1057، والاستبصار 185 / 618. (1) في نسخة: حر الشمس (هامش المخطوط). 8 - التهذيب 5: 309 / 1060، والاستبصار 2: 186 / 621. (1) الكافي 4: 351 / 6. 9 - التهذيب 5: 310 / 1062، والاستبصار 2: 186 / 622 (*).